

منزلة قول الإمام الهيثمي في كتابه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: رجاله ثقاتٌ ونحوه (عرض ونقد)

بقلم

أ. د. حميد قوفي (*)



ملخص

هذا البحث - على وجازته - يعالج قضية مهمة في النقد الحديثي، لما يبني عليها من الأحكام على الأحاديث الواقعة في كتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي بكر الهيثمي رحمه الله، ولما كان هذا الكتاب مرجعاً لكثير من المتأخرین في التخريج واعتماده في الحكم على الحديث كان لزاماً التنبيه على ما وقع فيه من الخلل المنهجي - فيها بدا للباحث - مدللاً في ذلك بأمثلة ومناقشة علمية، والبحث خاص بها حكم فيه الهيثمي بعبارة: "رجاله ثقاتٌ ونحوها".

الكلمات المفتاحية: روایة الحديث، مصطلح الحديث، الهيثمي، الثقات.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد،

فهذه مقالة وجيزة في بيان منزلة قول الإمام الهيثمي في حكمه على الحديث في كتابه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: "رجاله ثقاتٌ" أو "رجاله موثوقون" أو "وثقوا" أو "رجاله رجال الصحيح"، والذي أودّ بيانه بالضبط إنما هو: قيمة هذه الأحكام النقدية، لا سيما أنّ كتاب مجمع الزوائد يعدّ عند كثير من الدارسين والباحثين مرجعًا

(*) أستاذ الحديث وعلومه - جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة - الجزائر.

في التخريج¹، فهل ترى لهذا الكتاب هذه المنزلة من خلال هذه الأحكام النقدية التي أشرت إليها؟

وسأوجز القول من خلال أمثلة بيانية لما أقرر.

أعرض طائفة من الأحاديث جاءت في كتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد يقول الهيثمي في أسانيدها: "رجاله ثقات" ونحو هذه العبارة قاصداً بيان أحوال هذه الأحاديث بالنظر في رواتها ومتونها؛ فإنه لا يخفى أن الحكم على رجال الإسناد وحده لا يفي بالحكم على الحديث حكماً كلياً، كل ما في ذلك هو بيان مراتب الرواة ودرجتهم من حيث التوثيق والتجريح، ثم إن صحة الإسناد شرط في الصحيح كما لا يخفى لكن ليست موجبة لصحة الحديث كما نبه عليه الإمام ابن القيم رحمه الله، قال: (وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليس موجبة لصحة الحديث؛ فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها صحة سنته وانتفاء علته وعدم شذوذه ونكارته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم)².

أما الحكم على الحديث حكماً كاملاً فإنه يُحوجنا إلى النظر أو لاً في الرواية وهي خطأ أم صواب؛ فإن كانت صواباً نظرنا في رواتها، فإن كانوا ثقات واتصل سندها قلنا إن الحديث صحيح، وإن كانوا ضعفاء أو أحدهم ضعيف أو لم يتصل فيها السندي، قلنا إن الحديث ضعيف؛ أي على استصحاب حال الراوي من حيث ثقته وضعفه، فالحكم على الراوي مرحلة تأتي بعد النظر في القرائن الموجبة للصواب أو الخطأ في الرواية، أما ما نجده في كتب النقاد من رد الحديث بالكلام في راويه، فإن ذلك في الظاهر، لكن في حقيقة الأمر إنما ردوه خلل في ضبط المتن الذي يرويه، وهذا في الأغلب الأعم، لكنهم يختصرون ذلك الحكم في ضعف الراوي.

قال العلامة المعلمي: (انظر م الموضوعات ابن الجوزي وتدبر، تجده إنما يعتمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره ولكنه قلماً يصرّح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن في السندي، وكذلك كتب العلل وما يعلّ من الأحاديث في التراجم تجد غالب ذلك مما ينكر في متنه، ولكن الأئمة يستغنوون عن بيان ذلك بقولهم: (منكر) أو نحوه أو

الكلام في الراوي، أو التنبية على حلل في السنـد كقولـهم: فلان لم يلق فلانـا، ولم يسمع منه، ولم يذكر سـيـاعـا، اضطـربـ فيهـ، لم يتابع عليهـ، خـالـفـهـ غـيرـهـ، يـروـيـ مـوـقـفـاـ وـهـوـ أـصـحـ، وـنـحـوـ ذـلـكـ).³

ويشبه قوله: "رجاله ثقات" قوله في الإسنـادـ: "رجاله رجالـ الصـحـيـحـ"ـ، فـهـذـاـ كـذـلـكـ لاـ يـوـجـبـ صـحـةـ الـحـدـيـثـ، فإـنـهـ قـدـ يـكـونـ الـرـاـوـيـ منـ رـجـالـ الصـحـيـحـينـ روـيـاـ عنـهـ لـكـنـ فيـ أحـوـالـ مـخـصـوصـةـ وـهـذـاـ ماـ يـقـالـ عـنـهـ عـلـىـ شـرـطـهـمـ، وـمـاـ لـكـنـ عـلـىـ تـلـكـ الحـالـ فـلـاـ يـخـرـجـانـ حـدـيـثـهـ، وـهـذـاـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ الشـيـخـيـنـ عـلـىـ انـفـرـادـ، فـمـثـلاـ: هـشـيـمـ بـنـ بـشـيرـ، وـالـزـهـرـيـ كـلـاـهـمـاـ مـنـ رـجـالـ الصـحـيـحـينـ لـكـنـ لـمـ يـقـعـ لـهـمـ رـوـاـيـةـ عـنـ هـشـيـمـ عـنـ الزـهـرـيـ، لـأـنـهـ هـشـيـمـاـ ضـعـيفـ فـيـ الزـهـرـيـ، فـلـيـسـ عـلـىـ شـرـطـهـمـ معـ أـنـ هـشـيـمـاـ وـالـزـهـرـيـ قـدـ أـخـرـجـاـ مـنـ أـحـادـيـثـهـمـ طـائـفـةـ، وـالـعـلـةـ فـيـ ذـلـكـ أـنـ هـشـيـمـاـ أـخـذـ مـنـ الزـهـرـيـ عـشـرـيـنـ حـدـيـثـاـ فـلـقـيـهـ صـاحـبـ لـهـ، فـسـأـلـهـ رـوـاـيـتـهـ وـكـانـ ثـمـ رـيـحـ شـدـيـدـةـ فـذـهـبـتـ بـالـأـورـاقـ، فـصـارـ هـشـيـمـ يـحـدـثـ بـمـاـ عـلـقـ مـنـهـ بـذـهـنـهـ وـلـمـ يـكـنـ أـتـقـنـ حـفـظـهـاـ، فـوـهـمـ فـيـ أـشـيـاءـ مـنـهـاـ، ضـعـفـ فـيـ الزـهـرـيـ بـسـبـبـهـاـ).⁴

فـقـولـهـ: "رـجـالـهـ رـجـالـ الصـحـيـحـ"ـ وـنـحـوـ هـذـاـ لـاـ يـكـفيـ فـيـ الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ، وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ صـحـةـ الـحـدـيـثـ بـلـاـ شـكـ، إـنـهـ مـرـدـ ذـلـكـ إـلـىـ الـبـحـثـ فـيـ أحـوـالـ الـرـوـاـيـةـ وـأـحـوـالـ الـرـاـوـيـ فـيـ ذـلـكـ الـرـوـاـيـةـ وـإـنـ كـانـ مـنـ رـجـالـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ؛ فـإـنـ مـثـلـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ أـبـيـ أـوـيـسـ، تـكـلـمـ فـيـهـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ، وـرـوـيـ لـهـ الشـيـخـيـنـ قـالـ الـحـافـظـ: (إـلـاـ إـنـهـ لـمـ يـكـثـرـاـ مـنـ تـخـرـيـجـ حـدـيـثـهـ، وـلـاـ أـخـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ عـماـ تـفـرـدـ بـهـ سـوـىـ حـدـيـثـيـنـ، وـأـمـاـ مـسـلـمـ فـأـخـرـجـ لـهـ أـقـلـ مـاـ أـخـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ، وـرـوـيـ لـهـ الـبـاقـونـ سـوـىـ النـسـائـيـ)ـ فـإـنـهـ أـطـلـقـ الـقـوـلـ بـضـعـفـهـ...ـ قـالـ الـحـافـظـ: وـرـوـيـنـاـ فـيـ مـنـاقـبـ الـبـخـارـيـ بـسـنـدـ صـحـيـحـ أـنـ إـسـمـاعـيلـ أـخـرـجـ لـهـ أـصـوـلـهـ وـأـذـنـ لـهـ أـنـ يـنـتـقـيـ مـنـهـ وـأـنـ يـعـلـمـ لـهـ عـلـىـ مـاـ يـحـدـثـ بـهـ لـيـحـدـثـ بـهـ وـيـعـرـضـ عـمـاـ سـواـهـ، وـهـوـ مـشـعـرـ بـأـنـ مـاـ أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ عـنـهـ هـوـ مـنـ صـحـيـحـ حـدـيـثـهـ؛ـ لـأـنـهـ كـتـبـ مـنـ أـصـوـلـهـ، وـعـلـىـ هـذـاـ لـاـ يـحـتـجـ بـشـيـءـ مـنـ حـدـيـثـهـ غـيرـ مـاـ فـيـ الصـحـيـحـ مـنـ أـجـلـ مـاـ قـدـحـ فـيـهـ النـسـائـيـ وـغـيرـهـ إـلـاـ إـنـ شـارـكـهـ فـيـهـ غـيرـهـ فـيـعـتـبـرـ فـيـهـ).⁵

فبان من هذا أن مثل إسماعيل بن أبي أويس وإن كان من رجال الصحيحين، لا يلزم ذلك صحة خبره خارجهما.

وذكر - الهيثمي - أيضاً ما يشبه ما سبق وهو قوله: "رجاله موثقون" و"رجاله وُثّقوا" مما يشعر أنّ خلافاً ما في الحكم على هؤلاء الرواة، ومهمها يكن فإنه لا يلزم من هذه الأحكام صحة الخبر كما سبق بيانيه، وإنّما لكلّ حديث نقد خاص يقوم به؛ فقد يأتي إسناد يكون رجاله ثقات أو رجاله رجال الصحيح يخلو من العلة فيكون صحيحاً، لكن قد يرد متمن آخر بالإسناد نفسه يكون مردوداً لعلة فيه.

مثال ذلك ما أخرجه الحاكم في المعرفة من طريق محمد بن محمد ابن حيان التمار قال ثنا أبو الوليد الطيالسي قال ثنا مالك ابن أنس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: (ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط، إن اشتاهه أكله وإن لا تركه)، قال الحاكم: (هذا إسناد تداوله الأئمة والثقات وهو باطل من حديث مالك)⁶، وهو كما قال؛ فإنّ الحديث لا يعرف من روایة الإمام مالك؛ إنّما هو حديث الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة كذا أخرجه الشیخان وأبو داود والترمذی وابن ماجه وأحمد وابن حبان وغيرهم، لكن إسناد مالك المذكور رویت به أحادیث في أعلى الصحة.

وكثيراً ما نجد قول النقاد - كالحافظ ابن حجر وغيره - في الحديث: رجاله ثقات لكنه معلوم أو مرسل أو منقطع ونحو ذلك. ومن ذلك مثلاً قول الإمام الزيلعي: (ولو فرض ثقة الرجال، لم يلزم منه صحة الحديث حتى ينتفي منه الشذوذ والعلة)⁷، وقول الحافظ في جوابه ابن القطان في تصحیحه لحديث (وعندي أنّ إسناد الحديث الذي صحّه ابن القطان معلوم؛ لأنّه لا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً لأنّ الأعمش مدلّس..)⁸.

ثم إنّه قد يكون الراوي من رجال الصحيح أو ثقة أو وثيق، لكن ربما يكون مدلساً في هذا الحديث أو ذاك إذا لم يصرح بالتحديث على ما جرى في علم المصطلح. والشیخان - البخاري ومسلم مثلاً - قد يرويان عن بعض المدلسين لكن بانتقاء ما

ثبت صوابه من طريقهم كما لا يخفى؛ إما بالتصريح أو المتابعة ونحو ذلك من القرائن الدالة على السباع.

وكذلك قد يكون رجال الإسناد ثقات أو من رجال الصحيح أو من وثقوا لكن ذلك لا يعني اتصال ذلك الإسناد، فبان أن مجرد الحكم على رواة الحديث بالتوثيق لا يكفي للتعبير عن صحة الخبر ما لم تجتمع الشروط الباقية الأخرى.

من هنا تقرر أن لكل حديث نقداً خاصاً، وليس هناك في التصحيح والتعليق قاعدة مطردة في كل حديث، وأن ثقة الراوى شرط في الصحيح لا موجبة له.

توضيح:

1- قوله: "رجاله ثقات" يلزم منه ألا يكون أحدهم - أقل من هذه الدرجة بدليل أنه يقول في كثير من الأحاديث عند الحكم على واحد منها: "إسناده حسن"، ورجال الحسن أقل درجة في التوثيق من يقال فيه ثقة، وهذا معلوم، ومثال ما حكم عليه بالحسن قوله في حديث أبي الدرداء: "من صام يوما في سبيل الله جعل الله بيته وبين النار خندقا ... الحديث. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وإسناده حسن".⁹

2- نبه الإمام الهيثمي إلى اعتماد كتاب ميزان الاعتدال للإمام الذهبي في حكمه على رجال الطبراني، فيما لم يذكره الذهبي في ميزانه من رجال الطبراني بضعف عدّه من الثقات، قال رحمة الله: (ومن كان من مشايخ الطبراني في "الميزان" نبهت على ضعفه، ومن لم يكن في "الميزان" ألحقته بالثقة الذين بعده)..¹⁰.

قلت: وهذا ما لا يوافقه عليه أحد، وليس كل من لم يذكرهم الإمام الذهبي في ميزانه من رجال الطبراني ثقات، بل فيهم الثقات والضعفاء والتروكون والكذابين... فينبغي حينئذ التوقف فيما يذكره الهيثمي من أحكام في رجال الطبراني كما سأوضحه بالمثال لاحقا.

3- ويجد المرتبة إلى أن الإمام الهيثمي لا يريد من حكمه هذا - فيما أحسب - صحة الحديث على الاصطلاح المعروف، بل ربما كان هذا المسلك من باب الحيطة

والورع، أو أنّ مراده أن يبين أحوال هؤلاء الرواة من حيث الثقة والجرح ويدين الحكم لغيره، وإن كان قد فاته الوقوف على أحوال كثير منهم، فمنهم من يصرح بأنه لا يعرفه ويعرفه غيره، ومنهم من وثقه ولم يصب فيه كما سيأتي والله أعلم.

وبهذا يعلم أنّ من قلده في حكمه هذا مطلقاً وصحيحاً الحديث لم يصب، وقد وجدت الشيخ المناوي كثيراً ما يتعقب السيوطي في تحسينه للحديث بحكم الهيثمي "رجاله ثقات" فيلزمه تصحيح الحديث، ومن ذلك مثلاً قوله: قال الهيثمي: رجاله ثقات، وبه يعرف أنّ المصنف قصر، حيث رمز لحسنٍ¹¹. وقوله أيضاً: قال الهيثمي: رجاله ثقات، ورمز المؤلف لحسنٍ غير حسن، بل حقّه الرمز لصحته¹². وقوله أيضاً: رمز - السيوطي - لحسنٍ وهو تقسيم أو قصور، وحقّه الرمز لصحته؛ فقد قال الهيثمي وغيره رجاله رجال الصحيح¹³. والأمثلة كثيرة يعني عنها بعض ما ذكرت. والله أعلم.

وبعد هذا، أرجع إلى المقصود من هذا البحث وهو دراسة لبعض الأحاديث، اختار منها ثلاثة يقول الإمام الهيثمي في كلّ منها: "رجاله ثقات"، أجعلها أمثلة تطبيقية لما سبق أن ذكرت في هذه المقدمة، مع التنبيه أنّه ليس المعنى أنّ كل ما يقول فيه ذلك معترض عليه، إنما المراد بيان بعض ما لم يصب فيه خاصة، وأنّ صحة الحديث لا تبني على ثقة رجاله فقط.

الحديث الأول:

عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياك ومشاركة الناس"¹⁴؛ فإنّها تدفن الغرة وتظهر العورة".

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات إلا أنّ شيخ الطبراني محمد بن الحسن بن هريم لم أعرفه¹⁵.

وذكره في موضع آخر وقال: رواه الطبراني عن شيخه ابن الحسن بن هريم ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات¹⁶.

هذا الحديث أخرجه الطبراني - كما قال الهيثمي - في المعجم الصغير قال: ثنا محمد بن الحسن بن هريم الكوفي ثنا عبد الله بن عمر ابن أبان ثنا محبوب بن حمز القواريري عن سيف الشمالي عن سعيد عن الشعبي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياك ومشاركة الناس فإنها تدفن الغرفة وتظهر العرّة"¹⁷، قال الطبراني: (لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به محبوب)¹⁸.

وقوله "رجاله ثقات" فيه نظر، فإن فيهم سيف بن أبي المغيرة ومحبوب بن حمز ليسا بثقتين، أما محمد بن الحسن بن هريم فإنه لم أهتد إلى ترجمته، ومع هذا لا يسلم حكمه في بقية الإسناد، فأماماً سيف بن أبي المغيرة، فقال الإمام الذهبي الميزان: (سيف بن أبي المغيرة عن مجالد ضعفه الدارقطني وغيره، روى عنه محبوب بن حمز، وقال الأزدي ضعيف مجاهول لا يكتب حدديثه)¹⁹.

والحديث هذا ذكره العقيلي في ترجمة سيف هذا²⁰ تضييقاً له به، وقال فيه: لا يتبع على حدديثه.

أما محبوب بن حمز القواريري، فقد سئل عنه أبو حاتم فقال: يكتب حدديثه، قيل له يحتاج بحدديثه؟ فقال: يحتاج بحديث شعبة وسفيان²¹. وذكره ابن حبان في الثقات²²، وضعفه الدارقطني²³، وفي التقريب قال الحافظ: لين الحديث²⁴.

فالحديث هكذا منكر لتفريّد محبوب به إذ لا يتحمل منه التفرد ولضعف سيف الشمالي، لكن قد يرد اعتراض على هذا الحكم بورود رواية أخرى من غير طريق محبوب، فقد أخرجه القضايعي في مسند الشهاب من طريق الوليد بن سلمة عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة²⁵. وكذلك رواه البيهقي من طريق الوليد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به، وقال: (تفرد به الوليد بن سلمة الأزدي وله أمثال هذا أفراد لم يتبع عليها).²⁶

قلت: والوليد بن سلمة هذا قال فيه أبو حاتم ذاہب الحديث، وقال دحيم وغيره:

كذاب وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، وقال العقيلي عن ابن مسهر: كذاب.²⁷ ولعل هذا الحديث مما وضعه مرة على يحيى بن أبي كثير ومرة على الأوزاعي، فإن مثل إسناد الأوزاعي عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة من أجود الأسانيد.

وبهذا يتبيّن أن حكم الإمام الهيثمي على رجال هذا الحديث بالثقة غير سديد، والله أعلم.

الحديث الثاني:

عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب صدر عمر بيده حين أسلم ثلاث مرات وهو يقول: "اللَّهُمَّ أَخْرُجْ مَا فِي صَدْرِ عَمْرٍ مِّنْ غُلٍّ وَأَبْلِهِ إِيمَانًا" يقول ذلك ثلاث مرات". قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ورواه ثقات.²⁸

قال الطبراني في الأوسط: ثنا أحمد²⁹ قال: حدثنا أبو جعفر التفيلي قال: حدثنا خالد ابن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب صدر عمر بيده حين أسلم ثلاث مرات وهو يقول: "اللَّهُمَّ أَخْرُجْ مَا فِي صَدْرِهِ مِنْ غُلٍّ وَأَبْلِهِ إِيمَانًا" يقول ذلك ثلاثا.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا خالد بن أبي بكر.³⁰

قلت: وأخرجه كذلك في الكبير³¹، ولم يعزه إليه.

وقوله: "رجاله ثقات" فيه نظر؛ فإنّ فيه خالد بن أبي بكر وقد تفرد به عن سالم، وليس بشدة، قال أبو حاتم: يكتب حديثه³²، ونقل الترمذى عن البخاري قوله: خالد بن أبي بكر منكر الحديث³³، وقال الدارقطنى: ليس بالقوى³⁴، وقال الحافظ في التقريب: فيه لين³⁵.

والغريب أنّ الحاكم أخرج هذا الحديث من طريق خالد بن أبي بكر وقال: (هذا حديث صحيح مستقيم الإسناد ولم يخرجاه)³⁶، وأحسب أنّ هذا من تساهل الحاكم رحمه الله. والله أعلم.

الحديث الثالث:

عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو كسرة في مجرى الغائط أو البول، فأخذها فأماتها عنها الأذى فغسلها غسلاً نعماً ... قال: سمعت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تذكر عن أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأخذها فأماتها عنها الأذى، وغسلها غسلاً نعماً، ثم أكلها لم يستقر في بطنه حتى يغفر الله له..."

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى عن عيسى بن سالم عن وهب بن عبد الرحمن القرشي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.³⁷ وذكره في موضع آخر وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.³⁸

قال أبو يعلى: ثنا عيسى بن سالم ثنا وهب بن عبد الرحمن القرشي عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو كسرة في مجرى الغائط والبول، فأخذها فأماتها عنها الأذى، فغسلها غسلاً نعماً... الحديث بطوله³⁹.

اختلف قول الهيثمي في إسناد هذا الحديث، فمرة قال: (رواه أبو يعلى... عن وهب بن عبد الرحمن ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات) ومرة قال: (رواه أبو يعلى ورجاله ثقات)

أما الراوي الذي لم يعرفه فهو وهب بن عبد الرحمن القرشي وهو وهب ابن وهب أبو البختري وهو وهب بن زمعة القرشي وهو عبد الوهاب المديني كذا بينه الخطيب في موضع أوهام الجمع والتفرق⁴⁰، وسماه في تاريخ بغداد وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله بن زمعة بن الأسود.. أبو البختري القرشي المديني⁴¹. وقد ذكره الحافظ ابن حجر في اللسان قال: وهب بن عبد الرحمن وعنده عيسى ابن سالم الشاشي، قال الخطيب في الموضع هو وهب بن وهب⁴².

ووهب بن وهب هذا مجمع على تركه وتکذیبه، قال أحمد: أبو البختري أكذب

الناس، وقال إسحاق بن راهويه كان كذاباً، وقال يحيى: أبو البخاري كذاب يضع الأحاديث، وقال أبو زرعة لابن أبي حاتم: لا تجعل في حوصلتك شيئاً من حديثه⁴³. وقال البخاري: سكتوا عنه.⁴⁴ وقال العقيلي: لا أعلم لأبي البخاري حديثاً مستقيماً، كلّها بواطيل.⁴⁵

وبهذا يعلم أنّ حكم الهيثمي في أحد قوله "رجاله ثقات" بعيد جدّاً.

وحيث أنّ حسن بن علي ذكر الإمام ابن القيم في المنار المنيف⁴⁶ وحكم عليه بالوضع، وذكره ابن عراق الكناني في تنزيه الشريعة المرفوعة⁴⁷، والسيوطى في الآلئ المصنوعة⁴⁸، والشوكانى في الفوائد المجموعة⁴⁹.

الخاتمة

ما سبق تحريره - ولو بإيجاز - يتبيّن أنّ ما حكم فيه الإمام الهيثمي بعبارة: "رجاله ثقات" وشبهها يحتاج إلى بحث وإعادة النظر، وليس يحسن بمن يقلّده في هذه الأحكام النقدية، ولا يصحّ اعتماده دون بحث، ثمّ ما ينبغي التأكيد عليه أنّ الحكم على الحديث من خلال بيان ثقة الرواية لا يكفي في الحكم النهائي على الحديث، وهذه العبارة ليس لبيان صحة الخبر وإنّما هي حكم على جزء من الإسناد وهو حال الرواية دون بيان الاتصال أو الانقطاع فيه، ودون الحكم على صواب أو خطأ الراوى.

وصلى الله وسلام على نبينا محمد وآله وصحبه.

الحواشي والإحالات:

¹ - وقد وجدت المناوي في فيض القدير يتعقب السيوطى في بعض أحكامه بقول الهيثمى هذا، وسيأتي ذكر بعض الأمثلة.

² - الفروسيّة ص 64.

³ - الأنوار الكاشفة ص 263، 264.

⁴ - ينظر تدريب الراوى - بتصرف - 129/1.

⁵ - هدي الساري ص 553 الفصل التاسع.

⁶ - معرفة علوم الحديث ص 59.

- نصب الراية 1/347.⁷
- التلخيص الحبير 3/19.⁸
- مجمع الزوائد 3/337 رقم 5172، وينظر 2/1653 رقم 1735، 3/37 رقم 1735 رقم 336.⁹
- مجمع الزوائد 1/136 رقم 5169.¹⁰
- فيض القدير 1/447.¹¹
- المرجع السابق 1/164.¹²
- المرجع نفسه 1/320.¹³
- (وفي رواية مشاراة بفك الإدغام، مفاعة من الشر أى لا تفعل بهم شرًا تحوجههم إلى أن يفعلوا بك مثله) فيض القدير 3/121.¹⁴
- مجمع الزوائد 7/221 باب النهي عن مخاصة الناس.¹⁵
- المجمع 8/75.¹⁶
- الغرة بغين معجمة مضمومة وراء مشددة الحسن والعمل الصالح، شبهه بغرة الفرس ... والعرة بعين مضمومة وراء مشددة وهي القذر استعير للعيب والدنس... فيض القدير 3/121.¹⁷
- المعجم الصغير 2/217 رقم 1055.¹⁸
- ميزان الاعتدال 3/356.¹⁹
- الضعفاء الكبير - العقيلي - 2/173.²⁰
- الجرح والتعديل 8/388.²¹
- ثقات ابن حبان 9/205.²²
- الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي 2/36 وينظر المغني في الضعفاء للذهبي 1/292.²³
- تقريب التهذيب 1/521.²⁴
- مسند الشهاب 2/95.²⁵
- شعب الإيمان 6/296.²⁶
- الميزان 7/131 ولسانه 6/222.²⁷
- مجمع الزوائد 9/65.²⁸
- وهو ابن عبد الرحمن بن عقال الحراني.²⁹
- المعجم الأوسط 2/20 رقم 1096.³⁰
- 305/12 رقم 13191.³¹

- .323- الجرح والتعديل³²
- .527- علل الترمذى الكبير ص 287 رقم .527³³
- .22/2- علل الدارقطنى³⁴
- .187/1- تقريب التهذيب³⁵
- .4492- المستدرك 3/91 رقم .4492³⁶
- .242/4- مجمع الزوائد³⁷
- .34/5- المجمع³⁸
- .6750- مستند أبي يعلى 12/117 رقم .6750³⁹
- .510/2- تاريخ بغداد⁴⁰
- .481/13- تاريخ بغداد⁴¹
- .87/4- لسان الميزان⁴²
- .25/9- الجرح والتعديل⁴³
- .320/2- التاريخ الأوسط⁴⁴
- .325/4- ضعفاء العقيلي⁴⁵
- .117- المنار المنيف ص 65 رقم .117⁴⁶
- .241- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضعية 2⁴⁷
- .255- الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضعية 2⁴⁸
- .470/1- الفوائد المجموعة في الأحاديث المرفوعة 1⁴⁹